

Distr.
GENERAL

A/RES/47/134
1 March 1993

الجمعية العامة



الدورة السابعة والأربعون
البند ٩٧ (ب) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناءً على تقرير اللجنة الثالثة (A/47/678/Add.2)]

١٣٤/٤٧ - حقوق الإنسان والفقر المدقع

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(١) والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية^(٢) والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية^(٣) وسائر الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان التي اعتمدها الأمم المتحدة،

وإذ تشير إلى قراراتها ١٤٨/٤٤ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ و ٢١٢/٤٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ وغيرهما من القرارات ذات الصلة،

وإذ تضع في اعتبارها قرار لجنة حقوق الإنسان ١٤/١٩٩١ المؤرخ ٢٢ شباط/فبراير ١٩٩١^(٤)، الذي وجهت فيه اللجنة نظر الجمعية العامة إلى التناقض القائم بين وجود حالات من الفقر المدقع والحرمان الاجتماعي، التي يجب وضع حد لها، وواجب ضمان التمتع الكامل بحقوق الإنسان،

وإذ تشير إلى قرارها ١٩٩/٤٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، الذي أعلنت فيه عقد الأمم المتحدة الانمائي الرابع الذي تتمثل أهم شواغله في السعي إلى التقليل بقدر كبير من الفقر المدقع، والمسؤولية المشتركة لجميع البلدان،

(١) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣).

(٢) انظر القرار ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١)، المرفق.

(٣) انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩١، الملحق رقم ٢ (E/1992/22).

الفصل الثاني، الفرع ألف.

وإذ تسلم بأن الفقر المدقع انتهاك لكرامة الانسان ويمكن، في حالات معينة، أن يهدد الحق في الحياة،

وإذ يساورها بالغ القلق لأن الفقر المدقع لا يزال ينتشر في جميع بلدان العالم، أيا كانت حالتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ويؤثر تأثيرا خطيرا في الأفراد والأسر والجماعات الأكثر ضعفا وحرمانا، التي تجد أنفسها بذلك معوقة عن ممارسة ما لها من حقوق الانسان والحريات الأساسية،

وإذ تؤكد ضرورة اجراء دراسة كاملة متعمقة لظاهرة الفقر المدقع تركز على تجارب وأفكار أفقر الناس،

وإذ تحيط علما بارتياح في هذا الصدد بقرار لجنة حقوق الانسان ١١/١٩٩٢ المؤرخ ٢١ شباط/فبراير ١٩٩٢^(٤)، وقرار اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات ٢٧/١٩٩٢ المؤرخ ٢٧ آب/اغسطس ١٩٩٢^(٥)، الذي عينت فيه اللجنة الفرعية السيد لياندرو ديسبوي مقررا خاصا لهذه المسألة،

وإذ تسلم بأن القضاء على الفقر الواسع الانتشار والتمتع الكامل بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية هدفان مترابطان،

وإذ تسلم أيضا بأن المعاناة البالغة للسواد الأعظم من البشر الذين يعيشون في ظروف فقر مدقع تتطلب الاهتمام العاجل من المجتمع الدولي واتخاذ تدابير محددة للقضاء على الفقر المدقع والحرمان الاجتماعي،

١ - تؤكد من جديد أن الفقر المدقع والحرمان الاجتماعي يشكلان انتهاكا لكرامة الانسان، ومن ثم يتطلبان اتخاذ تدابير عاجلة على الصعيدين الوطني والدولي لوضع حد لهما؛

٢ - تعرب عن ارتياحها لأن لجنة حقوق الانسان، في قرارها ١١/١٩٩٢، قد طلبت الى اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات اجراء دراسة عن الفقر المدقع تركز بصفة خاصة للجوانب التالية: آثار الفقر المدقع على تمتع الأشخاص الذين يكابدونه بجميع حقوق الانسان والحريات الأساسية وممارستهم لها؛ الجهود التي يبذلها أفقر الناس من أجل ممارسة هذه الحقوق والمشاركة على نحو كامل في تنمية المجتمع الذي يعيشون فيه؛ الأحوال التي يمكن فيها لأفقر الناس أن يظهروا قيمة خبراتهم وأفكارهم وأن يصبحوا شركاء في أعمال حقوق الانسان؛ ووسائل ضمان زيادة معرفة خبرات وأفكار أفقر الناس والذين يعملون معهم؛

(٤) المرجع نفسه، ١٩٩٢ الملحق رقم ٢ (E/1992/22)، الفصل الثاني، الفرع ألف.

(٥) انظر E/CN.4/1993/2-E/CN.4/Sub.2/1992/58، الفصل الثاني، الفرع ألف.

٣ - تطلب مرة أخرى إلى الدول والوكالات المتخصصة وهيئات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى، بما فيها المنظمات الحكومية الدولية، أن تولي هذه المشكلة الاهتمام المطلوب؛

٤ - تلاحظ مع التقدير التدابير المحددة التي اتخذتها منظمة الأمم المتحدة للطفولة للتخفيف من آثار الفقر المدقع على الأطفال، وجهود برنامج الأمم المتحدة الانمائي في سبيل اعطاء الأولوية للبحث عما يخفف من الفقر في إطار القرارات ذات الصلة؛

٥ - تقرر مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها التاسعة والأربعين في إطار البند الفرعي المعنون "مسائل حقوق الانسان، بما فيها النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الانسان والحريات الأساسية".

الجلسة العامة ٩٢

١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢